الحلودي قال ثنا ابرهيم بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا قتيبة
ثنا ليث عن سعيد بن ابي سعيد عن سالم مولى النصريين قال سمعت
ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا
لن تخلفنيه فايما مؤمن اذيته او سببته او جلدته فاجعلها له كفارة
وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة وفي رواية فايما احد
دعوت عليه دعوة وفي رواية ليس لها باهل وفي رواية فايما
رجل من المسلمين سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له صلاة
وزكاة ورحمة وكيف يصح ان يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من لا يستحق
اللعن ويسب من لا يستحق السب ويجلد من لا يستحق الجلد او يفعل
مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم من هذا كله فاعلم شرح
الله تعالى صدرك ان قوله اولا ليس لها باهل اي عندك يا رب
في باطن امره فان حكمه عليه الصلاة والسلام على الظاهر كما قال
وللحكمة التي ذكرناها نحكم عليه الصلاة والسلام بجلده او ادبه
بسبه او لعنه بما اقتضاه عنده حال ظاهره ثم دعا صلى الله عليه
وسلم لشفقته على امته ورافته ورحمته للمؤمنين التي وصفه
الله تعالى بها وحذره ان يتقبل فيمن دعا عليه دعوته ان يجعل دعاءه
ولعنه له رحمة فهو معنى قوله ليس لها باهل لا انه صلى الله عليه وسلم
يحمله الغضب ويستفزه الضجر لان يفعل مثل هذا بمن لا يستحقه من مسلم
وهذا معنى صحيح ولا يفهم من قوله اغضب كما يغضب البشر
ان الغضب حمله على ما لا يجب بل يجوز ان يكون المراد بهذا ان الغضب
لله تعالى حمله على معاقبته بلعنه او سبه وانه كان مما يحتمل ويجوز
عفوه عنه او كان مما خير بين المعاقبة فيه او العفو عنه وقد
يحمل انه خرج مخرج الاشفاق وتعليم امته الخوف والحذر من تعدي
حدود الله تعالى وقد يحمل ما ورد من دعائه هنا ومن دعواته

على

على غير واحد في غير موطن على غير العقد والقصد بل بما جرت
به عادة العرب وليس المراد بها الاجابة كقوله تربت يمينك ولا
اشبع الله بطنك وعقرى وحلقى وغيرها من دعواته وقد ورد
في صفته في غير حديث انه عليه الصلاة والسلام لم يكن فحاشا
قال انس لم يكن سبابا ولا فحاشا ولا لعانا وكان يقول لاحدنا عند
المعتبة ما له ترب جبينه فيكون حمل الحديث على هذا المعنى ثم
اشفق عليه الصلاة والسلام من موافقة امثالها اجابة فعاهد
ربه كما قال في الحديث ان يجعل ذلك للمقول له زكاة ورحمة وقربة
وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعو عليه وتانيسا له لئلا
يلحقه من استشعار الخوف والحذر من لعن النبي صلى الله عليه وسلم
وتقبل دعائه ما يحمله على الياس والقنوط وقد يكون ذلك سؤالا
منه لربه لمن جلده او سبه على حق وبوجه صحيح ان يجعل ذلك
له كفارة لما اصاب وتمحية لما اجترم وان تكون عقوبته له في
الدنيا سبب العفو والغفران كما جاء في الحديث الاخر ومن اصاب
من ذلك شيئا فعوقب به فهو له كفارة فان قلت فما معنى
حديث الزبير وقول النبي صلى الله عليه وسلم له حين تخاصم مع
الانصاري في شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين فقال
له الانصاري ان كان ابن عمتك يا رسول الله فتلون وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر
الحديث فالجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم منزه ان يقع
بنفس مسلم منه في هذه القصة امر يريب ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب
الزبير اولا الى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم
يرض بذلك الاخر ولج وقال ما لا يجب استوفى النبي صلى الله عليه
وسلم للزبير حقه ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث باب
اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم وذكر في اخر الحديث

Copyright © King Saud University